



منذ إطلاق عملية تكوين المصايد في مارس 2018

المديرية العامة للغابات سلمت 12704 رخصة صيد

سلمت المديرية العامة للغابات أزيد من 12700 رخصة صيد منذ إطلاق عملية تكوين المصايد في شهر مارس 2018 للحصول على رخصة الصيد التي يتم تجديدها كل 10 سنوات مع التأكيد على أن العديد من النصوص تتواجد في طور الإعداد تحسبا لموسم الصيد 2021-2022 والذي يعتبر الأول بعد انقطاع دام 25 سنة نظرا للظروف الأمنية السائدة في ذلك الوقت.

ي. تيشات

أفادت مديرة حماية الثروة الحيوانية البرية والصيد على مستوى المديرية العامة للغابات وهيبة بوسكين أن من مجموع 12840 صياد أجرى امتحان التأهيل للحصول على رخصة الصيد وعقب الدورات التكوينية حصل 12704 صياد على رخصة الصيد من مجموع 13504 صياد استفادوا من الدورات التكوينية حيث سيجتاز بعضهم الامتحانات في الأيام المقبلة مبرزة ان هذه المرخصة يتم تجديدها كل 10 سنوات

وسيسمح للتكوين للصيادين بالتمييز بين أنواع الحيوانات المستهدفة ووقت وطريقة ذبحها وبيولوجيا المانواع الحيوانية والمانواع المحمية والممنوعة من الصيد وكذا استخدام اسلحة الصيد وقواعد السلامة مشيرة إلى ان تكوين الصيادين الذي اصبح الزاميا بموجب القانون يندرج في اطار تطوير صيد مستدام ومسؤول ويحترم الأنظمة البيئية وأضاف ذات المسؤولة ان العديد من النصوص تتواجد في طور الإعداد تحسبا لموسم الصيد 2021-2022 والذي يعتبر الاول بعد انقطاع دام 25 سنة نظرا للظروف الأمنية السائدة في ذلك الوقت يأتي ذلك في الوقت الذي أعلن وزير الفلاحة والتنمية الريضية عبد الحميد حمداني عن استئناف ممارسة الصيد يوم 15 سبتمبر 2020 بتهيئة الميدان لاستئناف هذا النشاط. وبخصوص افتتاح موسم الصيد لحملة 2021-2022 أوضحت المسؤولة أنه سيتم إطلاقه بشكل رسمي من قبل المجلس الأعلى للصيد والثروة الصيدية في 15 سبتمبر القادم مضيئة أن هذه الهيئة الوزارية المشتركة التي نصبها وزير الفلاحة بعد رفع منع الصيد لها صلاحيات اعلان افتتاح موسم الصيد وخلقها والاشراف على الصيادين وتوجيههم مع تأكيدها ان المجلس مؤهلا للإعلان على الحيوانات التي يمكن صيدها وتلك التي يمنع صيدها في افتتاح كل حملة صيد.

شروط ممارسة الصيد والحيوانات التي يُسمح بصيدها

وطبقا للقانون المتعلق بالصيد فان هذه الهيئة تعمد دائما وقبل أي حملة صيد جديدة إلى تقييم الامكانيات الصيدية في كل ولاية إذ يقوم هذا التقييم على موسم الصيد السابق من أجل تحديد شروط ممارسة الصيد والحيوانات التي يُسمح بصيدها أو يمنع ذلك على أن يرفع المجلس فيما بعد حصيلته للولاية الذين يقررون بدورهم مختلف الأنواع التي يُسمح بصيدها في مناطقهم وعدد الطرائد

المسموح بها لكل صياد حسب يوم الصيد ومنطقته بالإضافة وجود فترة صيد محددة لكل صنف من أصناف الحيوانات بين فترات افتتاح حملة الصيد التي تتراوح بين شهري سبتمبر وجانفي.
من ناحية أخرى يخضع الصيادون لنظام مراقبة صارم يجبرهم على احترام عدد الطرائد التي يصطادونها والأصناف المسموح بصيدها والمنصوص عنها في وثيقة الترخيص بالصيد التي تسلمها محافظة الغابات الولائية للفترة المحددة وأضاف ذات المصدر أن الترخيص بالصيد وثيقة تُجدد كل سنة خلافا لرخصة الصيد التي تجدد لعشر سنوات يخص بشكل خاص الطريدة المستقرة كالأرنب والأرنب البري وابن آوى والثعلب والخنزير البري والحجل وطائر الورشان المألوف وطائر المتدرج. وبالنسبة للطريدة العابرة فيتعلق الأمر بالسمان والزرزور.